بيان

عن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

تلقيه

دولة قطر

الدورة (79) للجمعية العامة للأمم المتحدة
أمـام
اللجنة السادسة

حــول بند
سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي

مقر الأمم المتحدة - نيويورك
أكتوبر 2024

يُرجى المراجعة عند الإلقاء

Please check against delivery

السيد الرئيس،

أتشرف بإلقاء هذا البيان باسم الدول الأعضاء في مجلس التعاون لدول الخليج العربية، وهي دولة الإمارات العربية المتحدة، ومملكة البحرين، والمملكة العربية السعودية، وسلطنة عمان، ودولة الكويت، وبلادي دولة قطر. وننضم لبيان مجموعة حركة عدم الانحياز وبيان المجموعة العربية.

السيد الرئيس،

نهنئكم على انتخابكم رئيساً لأعمال اللجنة السادسة، وكذلك الأعضاء المنتخبين في اللجنة، معربين عن ثقتنا الكاملة في مقدرتكم على إدارة أعمال اللجنة باقتدار وفاعلية. ونؤكد لكم ولأعضاء مكتبكم دعمنا الكامل وتعاوننا المستمر.

السيد الرئيس،

فيما يتعلق بموضوع سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، تؤمن دول مجلس التعاون بأن مبدأ سيادة القانون هو الركيزة الأساسية لنجاح الجهود الدولية في تحقيق الأهداف والغايات التي أُنشئت من أجلها الأمم المتحدة، وهو المعيار الرئيسي للالتزام بميثاق الأمم المتحدة، كونه يُشدد على المساواة والاحترام المتبادل والتعاون بين الدول، وإقامة نظام قائم على القواعد في إدارة العلاقات الدولية، وخلي من ازدواجية المعايير في تطبيق القانون الدولي، لتحقيق السلم والأمن الدوليين.

وتأكيداً لذلك اعتَمَدَ المجتمع الدولي العديد من المواثيق الدولية والإعلانات التي تؤكد على أهمية سيادة القانون، ومنها إعلان القمة العالمية لعام 2005 الذي شدد على أن سيادة القانون عنصراً أساسياً من عناصر التعايش السلمي، ومنع نشوب النزاعات وحفظ السلام وحل النزاعات وبناء السلام وكفالة حقوق الإنسان. كما نود الإشارة إلى أن المجتمع الدولي أكَّدَ في "إعلان الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين للأمم المتحدة"، التزامه بأحكام القانون الدولي وكفالة العدالة، إذ تظل مقاصد الميثاق والقانون الدولي ومبادئهما مقاصد ومبادئ أزلية عالمية لا غنى عنها لعالم أكثر سلاماً ورخاء وعدلا.

السيد الرئيس،

إن دول مجلس التعاون تأخذ بعين الاعتبار ما تضمنه تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة (117/79/A) بشأن تعزيز أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون وتنسيقها، وما تضمنه من إمكانية استخدام التقنيات الرقمية والتحول الرقمي للوصول الى خدمات العدالة، والوقاية من الجريمة، وسيادة القانون. بالإضافة الى مبادرة الأمين العام بشأن الرؤية الجديدة لسيادة القانون كما هو مقترح في أجندتنا المشتركة، والتي تركز على الانسان، واعتبار سيادة القانون كوسيلة وغاية، في منع الصراعات وإحلال السلام لكونها تعالج الظلم وعدم المساواة التي تغذي الصراعات اساساً، كما توفر الحماية للمدنيين في حالات الازمات وما بعدها. بالإضافة الى متابعة المساعي لتعزيز الروابط بين سيادة القانون والتطورات التكنولوجيا ومراعاتها لحقوق الانسان والحريات الأساسية الأخرى، والوصول للعدالة.

السيد الرئيس،

تواصل دول مجلس التعاون التزامها وجهودها الرامية لتعزيز مبدأ سيادة القانون على جميع المستويات. فعلى الصعيد الوطني، تولي دول مجلس التعاون أهمية خاصة لتعزيز المؤسسات الوطنية المعنية بسيادة القانون، بالاستناد إلى المعايير والأعراف الدولية، وتحرص المؤسسات الحكومية على التقيُّد بسيادة القانون، وزيادة الوعي المجتمعي بهذا المبدأ، لكونه العامل الأساس لتحقيق المساواة والعدالة بين الجميع وتعزيز الحكم الرشيد، وأولت دولنا اهتماماً كبيراً لضمان التكامل بين القوانين الوطنية وبين الصكوك الدولية في مجال سيادة القانون.

أما على الصعيد الإقليمي، أبرمت دول الخليج عدة اتفاقيات تساهم في تعزيز سيادة القانون في العديد من المجالات منها القضائية والاقتصادية والبيئية. وعلى سبيل المثال، وقعت دول الخليج اتفاقية تنفيذ الأحكام والانابات والاعلانات القضائية بدول مجلس التعاون الخليجي والتي تعكس الاعراف والمعايير الدولية بما يتوافق مع المبادئ القانونية لدول مجلس التعاون الخليجي، والتي بدورها تهدف إلى دعم مسيرة التعاون العدلي المشترك بين دول المجلس.

وتسعى دول مجلس التعاون الخليجي بالاستمرار إلى تعزيز التقارب بين أنظمتها القانونية في مجالات متعددة، تحقيقاً لأحد الأهداف الهامة التي ينص عليها النظام الأساسي لمجلس التعاون والمتمثل في وضع أنظمة متماثلة في مختلف الميادين. إن هذا التعاون لا يقتصر فقط على التنسيق في التشريعات، بل يشمل أيضًا توطيد العلاقات في المجالات القضائية، حيث يتم العمل على إعداد مشروعات قوانين موحدة، والتي من شأنها أن تعزز من فاعلية النظام القضائي في دول المجلس.

السيد الرئيس،

استمراراً في سعينا المتواصل لتعزيز التزاماتنا وجهودنا الرامية لتعزيز مبدأ سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، فإن دول مجلس التعاون تدين بأشد العبارات القصف الإسرائيلي للمستشفيات، والمدارس، وباقي الأماكن التي لجاء لها المدنيين العزل في غزة، وكذلك الاعتداءات المرتكبة بحق المدنيين العزل في غزة والضفة الغربية مؤخراً والتي تُعد تعديّا سافرا على أحكام القانون الدولي والقانون الإنساني الدولي. ونحذر من خطورة اتخاذ سياسة العقاب الجماعي بما في ذلك مقتل عدد من موظفي الاونروا في غارات إسرائيلية على غزة، واستهداف طواقم الإغاثة الإنسانية الاخرين، ونعتبر أن إجبار المدنيين على النزوح أو اللجوء إلى دول الجوار يمثل انتهاكا للقوانين الدولية، ومن شأنه أن يفاقم من آثار المواجهات الجارية في الأرض الفلسطينية المحتلة ويضاعف معاناة الشعب الفلسطيني. كما نحث المجتمع الدولي على التحرك العاجل للضغط على السلطات الإسرائيلية، بصفتها السلطة القائمة بالاحتلال، للسماح للمنظمات الدولية بإدخال المساعدات الطبية والغذائية إلى غزة، وإجلاء المصابين من المدنيين. كما ترحب دول المجلس التعاون بالقرار رقم (A/RES/ES-24/10) الصادر عن الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة بشأن فتوى محكمة العدل الدولية، خاصةً في ظل استمرار حكومة إسرائيل التجاهل التام وخرقها لالتزاماتها بموجب ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي والقرارات ذات الصلة، والذي من شأنه يهدد بشكل خطير السلام والاستقرار الإقليميين والدوليين.

كما تقف دول مجلس التعاون إلى جانب الشعب اللبناني الشقيق بكافة مكوناته في هذه المرحلة الحرجة، وندعو إلى تكثيف الجهود الدولية والإقليمية لتقديم الدعم الإنساني العاجل للبنان للتخفيف من معاناة المدنيين، وحمايتهم من أي تداعيات خطيرة.

السيد الرئيس،

ختاماً، تؤكد دول مجلس التعاون على دعمها لجميع جهود وأنشطة تعزيز سيادة القانون من أجل تحقيق العدالة دون أي تمييز، والمساهمة في تحقيق أهداف ومقاصد الأمم المتحدة.

وشكراً